

Distr. GENERAL

A/37/378 11 August 1982 ARABIC

CRIGINAL: ENGLISH



الأمتم المتحدة

الجمية العامية

الدورة السابعة والثلاثون البندان ۱۰۷ و ۱۱۱ من وردول الأعمال المؤقت *

وحده التفتيد شالمشتركة

مسائل الموظفين

تطبيق مدا التوزيع الجفرافييي المادل لموظفي الأمانية العامية للأميم المتحددة

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل الى أعضا "الجمعية العامة تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تطبيق مدأ التوزيع الجفرافي العادل لموظفى الأمانة العامة للأسم المتحددة . (JIU/REP/82/9) " (ا أضافة)

| | 1 /70 /1 CO |
|---|-------------|
| ٠ | A/37/150 |

JIU/Run/82/9 Geneva, July 1982

تطبيق مدأ التوزيع الجفرافي العيادل لموظفي الأمانة العامة للأمام المتحدة

اضاف___ة

اعداد: الكسندرس، برينتسيف جوزيف أ . ســـاوى زكريــا السباهـــي

وحددة التفتيش المشتركـــة

المحتويات

| الصفحة | الفقرات | |
|--------|----------|---|
| ٣ | r- 1 | أولا _ مقدمــة |
| ٣ | { { - { | ثانيا _ صحة التوصيات المقدمة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تطبيق مبدأ التوزيع الجفرافي المادل لمولفي الأمانة العامة للأسم المتحدة (1/36/407) |
| ۴ | ۱۲– ٤ | ألف _ ضرورة تابيق مبدأ التوزيع الجفرافي المادل ليس فيما يتملق بكل فحسب ولكن أيضا فيما يتملق بكل فحسب ولكن أيضا فيما يتملق بكل ميئات المنالمة _ التوصية ، |
| , | , , — | باء أعمية تنفيذ الأعداك المعددة في تحقيد ق التوزيدع |
| ٩ | 11-11 | الجغرافي الحادل في أمانة الأمم المتعدة ـ التوصية ٢ |
|) • | 77-17 | جيم _ استصواب تخفيض عدد الوطائف الدائمة وزيدادة عـــدد الوطائف المحددة المدة _ التوصية ٣ |
| ۲ ۳ | 77-79 | دال ـ جدوى ادخال نوع جديد من المعقود المعددة المدة غير المسترة (على أساس التناوب) ـ التوصية ؟ |
| | | عداً مشرورة المراءاة التامة لميثاق ومقررات الجمعية العامة ذات العمامة العالمة ذات العمامة العالمة العالم العمامة العم |
| 1 8 | * | للوطائف الشاغرة _ التوصية م الموطني م م ممروب التوريع الجفرافي للموطنين في الرتب العليا ورتب تقريسر |
| ١٦ | 8 E-8 3 | السياسة _ التوصية ٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ |
| | ξY-ξ0 | ثالثا _ النتائـــج |
| ••/• | • | Diežinas I Ivo I I Ivo I I Ivo |

تطبيق مبدأ التوزيع الجفرافي العادل لموظفي الأمانة العامة للأمام المتعددة

اضاف___ة

أولا _ مقد م__ة

ر ـ ناقشت الدول الأعضائ في اللجنة الخامسة بتعمق التقرير الذى قدّ منه وحدة التفتيش المشتركة الى الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة عن تطبيق مبدأ التوزيع الجفرافي العادل لموظفيي الأمانة العامة للأمم المتحدة (75%/36/1) . وفي نهاية الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة ، أصدر الأمين العام تعليقاته على تقرير وحدة التفتيش المشتركة (1/36/407/Add.1 ، المـــؤرخ في ٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨١) .

٢ _ وأحاطت الجمعية المامة في مقررها ٣٦/٣٥ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ علما بتقرير وحدة التفتيش المستركة عن تطبيق مبدأ التوزيع الجفرافي العادل لموظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة وبتعليقات الأمين العام على هذا التقرير، وقررت مواصلة مناقشة هذا الموضوع ف_____
دورتها السابعة والثلاثين .

٣ __ وشعر المفتشون أن من الضرورى اعداد هذه الاضافة الى التقرير المقدّم عن تطبيق بـ_دأ التوزيع الجفرافي العادل لموظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة من أجل استكمال المعلومات الواقعية واعطاء تعليقاتهم على الوثيقة 1. A/36/407/Add ، وهو الأمر الذى يمكن أن يكون مفيدا للدول الأعضاء أثناء مداولاتها بشأن مسائل الموظفين في الدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة ، وبمــا أن الاضافة ملحق لتقرير وحدة التفتيش المشتركة A/36/407 ، فينبغي النظر الى تينك الوثيقتين معــا اذا أريد فهمهما فهما أوضح .

ثانيا _ محة التوصيات المقدّمة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تطبيق مسيداً التوزيع الجفرافي المادل لموظفيي الأمانية العامدة للأمرع المتحددة (A/36/407)

ألف _ ضرورة تطبيق مبدأ التوزيع الجفراف___ي العادل ليسفيما يتعلق بالأمانة كك__ل فعسب ولكن أيضا فيما يتعلق بكل هيئة من هيئات المنظمة _ التوصية ١

ع _ حاول واضعو التقرير الأول (A/36/407) أن يبيّنوا أنه رغم أحكام ميثاق الأمم المتحـــدة Digitized by UNOG Library

الواضحة جدا وقرارات الجمدية العامة الكثيرة بشأن ضرورة مراعاة مبدأ التوزيع الجفراني العادل، كان تكوين الأمانة العامة منذ قيام الأمم المتحدة غير عادل بما فيه الكفاية .

ه _ واذ وضع المفتشون هذا نصب الأعين ، أوصوا في تقريرهم الأول بأن يطبق مبدأ التوزي__ع المبدل وضع المفتشون هذا نصب الأعين ، ولكن أيضا فيما يتعلّق بكل هيئة من هيئيات المبددة باستثنا اللجان الاقليمية التي يمكن أن يكون وγ في المائة من موظفيها كحد أقصي من المنطقة .

Γ وتم التصريح في تعليقات الأمين العام على هذه التوصية أنه: "في حين أن الأمين العام ما زال يعتقد أن التوزيع الجفرافي العادل للموظفين في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجفرافي يجب من حيث المبدأ أن ينطبق على الأمانة العامة ككل ، فهو يرى أنه لابد من توجيه الاهتمام لضميان ألا يكون لأى بلد أو مجموعة من البلدان تفوّق عددى في أى وحدة تنظيمية رئيسية فيما عدا اللجان الاقليمية التي يمكن أن يكون ٥٧ من موظفيها كحد أقصى من المنطقة ، ويرى الأمين العام أنسيه مسؤول ، في اطار توجيهات الجمعية العامة فيما يتعلّق بالتوزيع الجفرافي العادل للأمانة العامة ككل ، عن مراقبة توزيع الموظفين في كل من الادارات والمكاتب الرئيسية الثلاثة والأربعين في الأمانية العامة النمسيو."
١ العامة بحسب المنطقة ، والجنس ، والسن ، وبين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمسيو."

γ _ ويعترف المفتشون بأن نعط توزيع الموظفين في الأمانة العامة نفسها قد تحسن مع الوقت ، فير أنه لا توجد دلائل تذكر على أن هناك تحسنا للمعوظا أو أن التفوق العددى لمواطني مجموعة ما من البلدان المتقدمة النمو الذى استمر في عدد من الحالات منذ انشاء الأمم المتحدة قد تم القضاء عليه تماما .

 $_{\Lambda}$ _ ويبيّن الجدول التالي عدد موظفي الفئة الفنية وما فوقها وعدد الموظفين الذين هم رؤساً للأقسام التنظيمية في بعض ادارات ومكاتب الأمانة العامة في $_{0}$ حزيران/يونيه $_{0}$ $_{0}$.

في ٣٠٠ حزيران/يونيه ١٩٨١ ، كان هناك ١٥١ دولة عضوا وتشمل : البلدان المتقدمة النمو - ٣٠ ، والبلدان النامية - ١١ ، وبلدان أوروبا الشرقية - ١١ ، وتبيّن الأرقام السواردة في الجدول أن مجموعة البلدان المتقدمة النمو ذات الاقتصاد السوقي لها تفوّق عددى واضح فسي تكوين الموظفين في الادارات والمكاتب المذكورة أعلاه من حيث العدد الاجمالي لموظفي الفقسسة الفنية وما فوقها وكذلك من حيث عدد رؤما الأقسام .

^{. 1} A/C.5/35/SR.28 ())

توزيح موظفي الفئة الفنية وط فوقها في الوظائف المفاضدة للتوزيج البغرافي وعدد المشرفيين في يمغن ادارات وكاتب الأطائدة المامية (في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨١)

| بلدان أورها الشرقيـة * (المجمـــوعة دال) | عدد الموظفين عدد المشرفين من : الهلــــدان الناميـــة أ (المجموعان ألف وجيـــم) | | مجموع الموظفيـــن عـدد الشعـب ء والأقـــــامه والوهدات والخ . | الاد ارات والمكاتسب |
|--|---|--------------------------------|--|---|
| ۲۱۹ (۲ _۷ ۲۱ ٪) | (۱۳۱ ((۱۷۳ ٪) | ۲۹۶ ((۲ _۱ ۸۶ ٪) | الوســــط | الحمة بالنسبة المثوية بالاستناد الس نقطة للنطاقات الستصوبة عدد الدول الأعضياء = ١٥٥ مجموع الموظفين = ١٨٨٢ (١٠٠ ٪) |
| (صفر ٪) | <u>۲</u> (۲ر۳ ٪) | <u>۱۳ (</u> (عر۱۲ ٪) | <u>11</u> | 1 مكتب وكيل الأمين المام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية المامة |
| <u>۲۱ (۲۷ ٪)</u> | ۱۰ (۲ر۳۰ ٪) | (7 (7 (0 0 × 1) | <u> </u> | ٢ ــ ادارة الشرُّون الدولية الاقتصادية والاجتماعية |
| ۲۱ (۲۵۸ ٪) | ۱۹ (عره۳ ٪) ۲۲ (عره۳ ٪) | ۱۱ (عر۲۰ ٪) ۳۱ | 110 11 | ٣ ــ ادارة التماون التقني لأفـــراض التنمــة |
| 3 (7 (1) | YT (XC77 X) | <u> </u> |) TA | ع _ ادارة شؤون الاعلام |
| (3c) Y | ۲ <u>۲ (۳</u> ر۳ ٪) | (۲۰۰۶ ٪) ۲۱ - ۲۱ (۳۱۰۶ ٪) | 11 | ه ادارة شؤون الموظفين |
| (| (۸ ۸ ۸ ۱ ۱ ۸ ۸ ۱ | <u>۶۰</u> (ارهه ٪) | <u> </u> | ٦ ادارة الشؤون الطلية |
| (| (* TY) T | (| <u>11</u> | ٧- ــ دائرة التنظيم الادارى |
| (767 %) | <u>۲۴ (</u> (کر۲۱٪٪) | <u>۱۶</u> (۳ر۲۰ ٪) ۲۳ | 1 <u>1</u> | ٨ _ ادارة الخدمات المامة |
| (/ Y _C Y \) 17 | ۲۹ (۸۲۳ ٪) ۱۸ | <u>۱۱۲</u> (مر۶ه ٪) | <u> ۲۰۹</u> ٤٣ | ٩ _ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية |
| (Yes / 1 | <u>۱۲</u> (۲۲۲ ٪) | (דעדד ¥) 1• <u>ד</u> | 10 | ه ١ دائرة شؤون الاعلام (جنيــف) |
| <u>۲</u> (٤ره ٪) | <u> ۸'</u> (ارا۲ ٪) | (× YT) ** | <u> </u> | 1] _ مكتب الأمم المتحدة في فيينـــا |

المسادر: ٨/٥٠5/٦٤/١ ، الغترة ١٦ والجدول جيم ؛ ٨/٥٠5/٦٤/١ .

* ملاحظات: توزيع الدول الأعضاء وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥٥٢ (د - ٢١)

المجموعة با" : ١٥ بلدا متقدّم النمو ذا اقتصاد سوقي

المجموعتان ألف وجيم : ١٦٨ بلدا ناسا في افريقيا ، وآسيا ، وأمريكا اللاتينية ، ومنطقة الكاريس

المجموعة دال: ١١ بلدا في أوريها الشرقية .

وفسر هذا التفوق المددى في تعليقات الأمين العام على أنه يعود الى "صعوبة العشور على معاود الى "صعوبة العشور على مواطنين مؤهلين من الدول الأعضاء غير الممثلة أو الممثلة تمثيلا ناقصا يكون لديهم الاستعداد والرغبة في الانضمام الى الأمانة العامة " • (A/36/407/Add.1 ، الفقرة ٤) •

واضطلع المفتشون في تقريرهم الأول (انظر الفقرة ٢٤) بمهمة تعيين عدة حالات قدّ مــت فيها هذه البلدان مرشّحين أجرت مع بعضهم بعثة التوظيف مقابلات واعتبروا مناسبين من حيــــث ضمان أعلى مستويات الكفائة والمقدرة والاستقامة ولكنهم لم يعيّنوا .

• ١ - ولا ينكر أحد أنه أثنا السنوات الأولى من فترة ما بعد الحرب كان هناك نقص في الموظفين المدرّبين في بعض البلدان الأعضا في الأمم المتحدة . وكان هذا يعود الى عوامل كثيرة مدن بينها أن عواقب الحرب العالمية الثانية والنظام الاستعمارى القديم كانا هما المسؤولين عن ذليك جزئيا . ولقد تحسّنت الحالة تحسّنا كبيرا منذ ذلك الوقت . وبعد عام . ١٩٦٠ خاصة ، توسّعدت معظم البلدان النامية في مواردها من اليد العالمة المدرّبة .

11 وعلى ذلك ، فإن العقبة الرئيسية أمام تطبيق مبدأ التوزيع الجفرافي العادل في الأمانة العامة نفسها ليس النقص في الأخصائيين المؤهلين ولكن أولا وقبل كل شيّ عدم رفبة رؤسا مسلمة الادارات والمكاتب في النظر في ضرورة توظيف مرشحين من بلدان غير ممثلة أو ممثلة تمثيلا ناقصيا في عدد كبير من الوظائف الشاغرة في الأمانة العامة ، ومواعلتهم اقتراح تعيين مواطنين من بلدان ممثلة تمثيلا زائدا رغم أحكام الميثاق وقرارات الجمعية العامة الكثيرة الرامية الى تحقيق التوزيدي

7 (_ وجاً في تعليقات الأمين المام (الوثيقة 1،436/407/Add المؤرخة في تشرين الثانيييس انوفمبر 1 () على التقرير الأول لوحدة التفتيش المشتركة عن التوزيع الجفرافي أن "أى نظيام للنطاقات المستصوبة تضعه الجمعية العامة وفقا لمبدأ الميثاق الذي مؤداه أن " من المهم أن يراعي في اختيار الموظفين أكبر ما يستطاع من معاني التوزيع الجفرافي " يجب أن تستخدم فيه " المرونية لمالح المنظمة "(") . ويعتقد المفتشون أن هذه المرونة لا ينبغي أن تكون غير محدودة ، كميا هو الحال في ظروف كثيرة في الوقت الحالي ، وينبغي أن تستند المرونة الى مبدأ التوزيع الجفرافي المادل المنصوص عليه في الميثاق ، وينبغي أن ينص مثل هذا النهج على أن يشمل تكوين كيل وحدة تنظيمية مواطنين من كل المناطق الجفرافية وفقا للنطاقات المستصوبة الاقليمية الثابتية أو ، في حالة الوحدات الصفيرة ، مواطنين من كل واحدة من مجموعات البلدان الاجتماعية _ الاقتصادية الرئيسية الثلاث ، أي البلدان النامية ، والبلدان المتقدّمة النمو ذات الاقتصاد السوقي ، وبلددان ألرئيسية الثلاث ، أي البلدان النامية ، والبلدان المتقدّمة النمو ذات الاقتصاد السوقي ، وبلددان ألوبيا الشرقية ، وسيشكل مثل هذا النهج الشرط الضروري لتحسين الحالة المتعلّقة بالتشييييية العادل للدول الأعضا في الأمانة المامة ككل .

[.] ۱/C.5/35/SR.28 (۲) الفقرة ۲۹ مالفقرة

[.] γ الفقرة ١/36/407/٨dd.l (٣)

١٢ _ ولايزال المفتشون يعتقدون أن الأمم المتحدة عالمية بطبيعتها ومهامها . واذا أريـــد تنفيذ هذه المهام على نحو فمّال ينبغي أن يكون لكل هيئة من هيئات الأمانة العامة موظفــون مجدّون وأكفّا عكونون ، الى أقصى درجة ، عالميين من حيث تكوينهم .

1 2 ويرى المفتشون أن الجمعية العامة باتخاذها القرار ٣٦/ ٩١ المؤرخ في ١٦ كانسون الأول/ديسمبر ١٩٨١ اتخذت خطوة مهمّة في اتجاه تطبيق التوزيع الجفرافي العادل على الادارات والمكاتب كل على حدة ، وفي هذا القرار ، رجت من الأمين المام أن يطبّق مبدأ التوزيع الجفرافي العادل المنظمة حيث لا يزال هناك العادل على على عدم توازن جفرافي بين الموظفين .

10 وهناك مسألة أخرى يود المفتشون أن ينظروا فيها على حدة في الفقرات التالية . لـــدى قرائتهم للفقرات ٣ و ٤ و ٥ و ٢ ٢ من تعليقات الأمين العام ، العادرة في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ انتهوا بانطباع هاده أن كون بعض الدول الأعضاء غير مصّلة أو مصّلة تمثيلا ناقعا فـــي الأمانة العامة يكمن تفسيره بالتأكيد بصفة خاصة على "فصّالية "المرشحين بدلا من التوزيع الجفرافي العادل للموظفين . وهذا التفسير ليسله ما يبرره ويمكن أن يوصف في الواقع بأنه تمييزى فيعــا يتعلّق بمرشحين من بعض البلدان غير الممصّلة أو الممصّلة تمثيلا ناقعا . وان أساس سياسة التوظيف في الأم المتحدة ، كما هو معروف ، كان ولايزال الفقرة ٣ ، من المادة ١٠١ ، من ميثاقها التي جاء فيها : "ينبفي في استخدام الموظفين وفي تحديد شروط خدمتهم أن يراعي في المكـــان الأول ضرورة الحصول على أعلى مستوى من المقدرة والكفاية والنزاهة . كما أن من المهم أن يراعي في اختيارهم أكبر ما يستطاع من معاني التوزيع الجفرافي " وهذان المبدآن مرتبطان بعضهمـــا في اختيارهم أكبر ما يستطاع من معاني التوزيع الجفرافي " وهذان المبدآن مرتبطان بعضهمـــا على هذا الموضوع .

١٦ _ وهناك معارضون كثيرون لجدأ التوزيع الجفرافي للموظفين الوارد في الميثاق وكانــــت حجتهم مرارا وتكرارا أن تطبيق هذا الجدأ سيكون له آثار ضارة على فعالية الأمانة العامـــة .

⁽٤) قرار الجمعية العامة ٣٦ / ١٤ ، الجزُّ با ، الفقرة ١١ ،

وحتى الآن ، لم يظهر أى دليل يثبت ذلك ، بل بالمكس ، سياسة التوظيف والممارسات المتعلّقة بها التي اتبعتها هيئات كثيرة في الأمم المتحدة متجاهلة على نحو غير قابل للتبرير مبدأ التوزيعة المغرافي العادل أدت الى الاخفاق في تحقيق تقدّم لمموس في تنفيذ كثير من مقررات الجمعية المحامة ولا سيما القرارات الكثيرة المتصلة بايجاد توزيع جفرافي عادل لوظائف الأمانة العامدة. وكانت سياسة التوظيف الحالية موضع نقد من جانب وفود كثيرة في اللجنة الخاصة (٥).

γ _ ويعتقد المفتشون أن المهمة الأولى للأمانة العامة هي الامتثال التام لأحكام الميشيات ومقررات الجمعية العامة وتطبيقها عمليا تطبيقا وقيقا وأي انحراف في هذا المجال يتناقض ميع هذه الوثائق المنظّمة وتطبيقها عمليا تطبيقا وقيقا وأي انحراف في هذا المجال يتناقض معده الوثائق المنظّمة والمنظّمة والمنطّنة والمنظّمة والمنظّمة والمنطّنة والمنطّنة والمنطّنة والمنطّنة والمنطّنة والمنطقة والمنطقة

⁽ه) (ه) A/C.5/35/SR.62 ؛ ۱۸ الفقرات ۱۸ الفقرات ۸/C.5/35/SR.59 الفقران ۱۸ ه. ۱۹ ؛ ۸/C.5/36/SR.59 ه. ۱۸ ه. ۱۸

با ً _ أهمية تنفيذ الأهداف المحددة في تحقيق التوزيــــع الجفرافي العادل في أمانة الأمم المتحدة _ التوصية ٢

١٨ - جوهر التوصية ٢ في تقرير وحدة التفتيش المشتركة الأول هو كما يلي:

- رأً) ينبغي مل عدد في المائة على الأقل من الوظائف الشاغرة في كل هيئة بمواطئه عن البلدان غير الممثلة أو الممثلة تمثيلا ناقصا ؛
- (ب) ويفضل مل الأربعين في المائة المتبقية من الوظائف الشاغرة بمواطنين مسدن دول تمثيلها في حدود النطاقات المستصوبة لها ؛
- (ج) ينبضي عدم السماح بتعيين مواطنين من الدول الأعضاء الممثلة تمثيلا زائدا الآ في حالات استثنائية وبشرط ألا تؤدى هذه التعيينات الى رفع درجة التمثيل الزائد لهذه الدول الأعضاد .
- 19 وكما هو معروف ، رجا القرار ١٤٣/٣٣ من الأمين العام أن يتغذ الاجرا الضرورى مدن أجل "ضمان بلوغ هذه البلدان جميعها النطاقات المستصوبة لها أثنا فترة السنتدين ١٩٧٩ أجل "ضمان بلوغ هذا الهدف وحدد القرار ٢١٠/٣٥ أجلا آخر نهاية عام ١٩٨٢ لبلوغ هذا الهدف عير انه ، كما سيتضح من البيانات الواردة في الفقرة التالية ، ليس هنداك دليل واضح على أن هذا الهدف سيتحقق ما لم تتخذ تدابير أقوى لهذا الفرض .
- ٢ تشير البيانات الاحصائية للفترة من ٣ حزيران/يونيه ١٩٨١ الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ الى أنه كانت مناك تفييرات في تكوين الأمانة العامة ، ولكن هذه التفييرات لم يكن لها تأثير كبير على التوزيع الجفرافي العادل للموظفين فمثلا ، ازداد مجموع عدد الموظفين فلي تأثير كبير على التوزيع الجفرافي العادل للموظفين فمثلا ، ازداد مجموع عدد الموظفين فلي الوظائف الجفرافية اثنا و هذه الشهور الستة من ١٩٨٤ الى ٣٣٢ ، أى بواقع ٣٨ وظيفة (١٠) ولم تكن هناك تعيينات من الملدان غير الممثلة وازداد عدد الملدان غير الممثلة سن ١٩١ الى ٢٢ وكانت هناك زيادة صافية مقدارها ٣١ موظفا من هذه الملدان وأثنا هذه الشهور الستة ، عين وكانت هناك زيادة صافية مقدارها ٣١ موظفا من هذه الممثلة تمثيلا زائدا وعلى ذلك ، لم يكن هناك مؤليا وترك المحدد الإجمالي (١٩٥٧) للموظفين من المهدان الممثلة تمثيلا زائدا بالرغم سلمن أن اجمالي عدد هذه المهدا بواقع ٢ موظفين وسيؤدى الحساب المسيط الى النتائج التالية : فلي النطاقات المستصوبة لها بواقع ٢ موظفين وسيؤدى الحساب المسيط الى النتائج التالية : فلي النطاقات المستصوبة لها بواقع ٢ موظفين وسيؤدى الحساب المسيط الى النتائج التالية : فلي التراد الأول /ديسمبر ١٩٨١ كان من الضرورى تعيين ٢٩ مرشحا من المهدات غير الممثله ساب المنادان غير الممثله سبر المهداس المناد المن

⁽٦) 1/36/495 ، المرفق ، الجدول ٩ ·

٢١ ـ ان المفتشين مقتنعون بأن تنفيذ التوصية ٢ سيساهم في بلوغ الهدف الذى وضعت ١٢٠ ـ الجمعية العامة في قراريها ٣٢/٣٣ و ٣٥/٢٠ بلوغا أسرع ٠

جيم _ استصواب تخفيض عدد الوظائف الدائمة وزيادة عدد و الوظائف المحددة المدة _ التوصية ٣

٢٢ ـ قدم المفتشون التوصية ٣ من أجل تعزيز كفا ٣ وفعالية المنظمة • وينبغي الاشارة السي أن مشكلة العقود الدائمة تعولت الى قضية رئيسية تمس مستقبل سياسة التوظيف والممارسة المتعلقة بها المتبعين في الأمم المتعدة والمنظمات الأخرى في منظومة الأمم المتعدة • وفي هذا الصحدد ، يشعر المفتشون بأن من الضرورى اعطا مزيد من التفاصيل عن توصيتهم المذكورة أعلاه •

٣٣ _ سيكون تنفيذ هذه التوصية متفقا مع الاتجاهات التي تظهر الآن في أنشطة كثير مـــــن منظمات منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك الزيادة الكبيرة في عدد الموظفين المعينين تعيينــا محدد المدة ، فمثلا في منظمة الصحة العالمية تشمل هذه الفئة ٨٨ في المائة ، وفي منظمـــــة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ـ ١٨ في المائة ، وفي الوكالة الدولية للطاقة الذرية _ ١٩٨٠ في المائة ، في المائة ، في ١٩٨٠ ٠

٢٤ _ وصرحت لجنة التنسيق الادارية في الآونة الأخيرة انه "ليسهناك من دليل على أن مستويات (النزاهة ، والحياد ، والفعالية) مختلفة في هذه المنظمات التي لديها نسب منخفضـة محــن الموظفين الدائين عن مستوياتها في المنظمات الأخرى ؛ كما انه ليسهناك من أساس للاعتقــاد بأن المستويات ستكون أعلى اذا منح كل الموظفين عقود ادائمة (٧) ، ويوافق المفتشـون تمــاما على هذا الرأى الذي أعربت عنه لجنة التنسيق الادارية ،

⁽Y) ACC/1982/16 ، المرفق ٤ ، الفقرة ه ، المؤرخة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٢٠

وعد ويعتقد المنتشون بأنه ينبغي تغفيض عدد الوظائف الدائمة الى ادى عد يستدعيه ضمان التشغيل الفعال للمنظمة و وهم يفهمون بالطبع ان مسألة وضع علاقة نسبية مستصوبة قصوى بهلات التعيينات الدائمة والتعيينات المحددة المدة هو امتياز للهيئات التشريعية لكل منظمة في منالومة الأمم المتحدة * وفي نفس الوقت ، وعلى أساس هذه الدراسة ، يودون أن يقدموا توصيدة الى الجمعية العامة مفادها انه في المستقبل ينبغي أن تمين أغلبية موظفي الأمائة العامة للأسلم المتحدة الخاضمين للتوزيع الجفرافي تعيينات محددة المدة ، والتدابير العطية التي اقترعها المفتشون في تقريرهم الأول ، والتي تشكل جزاً لا يتجزأ من التوصية * ، صحيحة وهامة لتحقيد التوزيع الجفرافي الأمائة العامة ، وينبغي أن تتضمن هذه التدابير ما يلي :

- (أ) عدم منح أى مرشح عقد ا تحت الاختبار عند بداية التحيين ؛
 - (ب) تخفيض عدد الوظائف الدائمة ؟
- (ج) ريشا يصبح التوزيع الجفراني عادلا ، تحدد حصة لمنح عقود دائمة جديدة ٠

فيما يتعلق بالنقطة (أ) أعلاه ، أحاط المفتشون علما بالتصريح التالي للجنة التنسيية الادارية : "هناك رأى آخذ في الشيوع مفاده أن التعيين الدائم ينبغي ألا يعرض الأ بعدد أن يعمل الموظف بضع سنوات (مثلا بين ثلاث وست سنوات) في تعيينين أو أكثر لمدة محددة ؛ ويسمح هذا (وهو أمر معلمة فعلا في عدد من المنظمات) بمرور وقت كاف للحكم لا على عمل الموظف فحسب ولكن أيضا على ملا مته العالمة لوظيفة دائمة كموظف مدنى دولي " (٨) .

77 - والممارسة المنتشرة في الأمانة المحامة المتمثلة في استخدام التعيينات الدائمة أدت السب حالة يشخل فيها موظفون بعقود دائمة ثلثي الوظائف الفنية وما فوقها في الأمم المتحدة في الوقلة لحالي و وتشكل هذه الممارسة عقبة كبيرة أمام الجهود الرامية الى تحقيق توزيع جفرافي على اللموظفين والقضاء على التفوق العددي لمجموعة واحدة من البلدان في الأمانة العامة ، وهسست الأمر الذي استمر منذ قيام الأمم المتحدة ، فالوظائف المشفولة على أساس عقود دائمة أصبحست بالفعل " ملكية محصورة "للدول التي يشغل مواطنوها هذه الوظائف، وان أكثر من ٥٥ في المائمة من مواطني بعض البلدان الممثلة تمثيلا زائدا بموظفين في الامانة العامة يعملون بتعيينات دائمة كما جاء في تقرير الأمين العام عن تكوين الأمانة العامة (٢٠) .

^{*} ملاحظة : يتفق النفتشون تماما مع لجنة الخدمة المدنية الدولية في الرأى الذى مفساده أن "تحديد نسبة الموظفين الدائمين والموظفين المعينين بمقود محددة المدة ينبغي أن يتم على أساسكل منظمة على حدة بحيث لا يعكس ذلك اختصامات المنظمات واحتياجاتها المختلفة فحسب بل أيضا مقررات السياسة العامة لهيئات ادارتها " • (10/36/30) المرفق الأول ، الفقرة ٢٤) •

⁽ A) Acc/1982/16 ، الفقرة ١٣ ، السؤرخ في ١٠ حزيران / يونيه ١٩٨٢ ٠

⁽٩) A/36/495 ، المرفق ، الجدول ١٠ •

٢٨ - وعلى ذلك يبدو ، في رأى المفتشين ، أن مسألة العقود الدائمة والعقود المحددة المدة قد نضجت الى درجة أصبح معها من الممكن أن تتخذ الجمعية العامة الخطوات اللازمة لوضحت عذه الأمور في نصابها ، سوا من حيث النسب المئوية لهذين النوعين من التعيينات أو من حيث ضرورة تحقيق توزيع جفرافي عادل لمولفي الأمانة العامة .

⁽١٠) رسالة اللجنة الاقتصادية لا مريكا اللاتينية الى وعدة التفتيش المشتركة المؤرخــة في ٤ حزيران/يونيه ١٩٨١ ، الرقم الاشارى (١-١) ORG.300 .

دال _ جدوى ادخال نوع جديد من العقود المعددة المدة فير المستمرة (على أساس التناوب) _ التوصية ع

77 - 10 مقصد التوصية 31 المقدمة في التقرير الأول (107/407) هو الاسهام في انشاء ظلم 100/407 مواتاة للتطوير الوظيفي والترقي الوظيفي للموظفين الذين يخدمون على أساس عقود محددة المدة ويقصد المفتشون من العقود المحددة المدة على أساس التناوب الاعارة الدورية للموظفيلين لمدة 100/407 لمدة 100/407 سنوات من المنظمات الوطنية (الحكومية أو الخاصة) الى الأمانة العامة على أن يكون بين هذه الاعارات فترة زمنية مشابهة ويمكن وضع اجراء مسط لتعيين مثل هؤلاء الاشخاص وسين هذه الاعارات فترة زمنية مشابهة ويمكن وضع اجراء مهمط لتعيين مثل هؤلاء الاشخاص وسين هذه الاعارات فترة زمنية مشابهة والمؤلدة المؤلدة المؤ

٣٠ ـ وأشار الأمين العام في تعليقاته الى أن "ما يحقق الفائدة المتبادلة تنظيم ترتيبات هــذه الاعارة بأسلوب أكثر منهجية حتى يتسنى للمنظمة الاستفادة الى أقصى حد من خدمات هــيؤلاء الموظفين المعارين ، دون استحداث أنواع جديدة من العقود " (١١) . ولا حظ المفتشــون أن الأمين العام يؤيد من حيث المبدأ مثل هذه الترتيبات ولكن دون ادخال نوع جديد من التعيينات .

٣١ ويود المفتشون أن يوجمهوا نظر الدول الأعضاء الى ميزة اغناء الأمانة المعامة والوكلات الوطنية عن طريق مثل هذه الممارسة ذات الفائدة المتبادلة . ويعتقد ون أن مثل هذا النهج يأخذ بعين الاعتبار مصالح معظم البلدان النامية التي ترى في التعيين الدائم لأحسن أخصائييه الوطنيين المدربين خسارة ماشرة بالاضافة الى مصالح تلك البلدان التي يأتي معظم مواطنيه العاطين في الأمم المتعدة من الخدمة الحكومية . غير أنهم يدركون بعض الصعوبات التي يمكن أن يواجهها المواطنون الذين يأتون من القطاع الخاص أو من بعض الدوائر العامة والذين ربما لا يوجد لهم مستقبل يذكر في العودة الى هذه القطاعات أو الدوائر بصورة دورية . ويأملون مع ذلك فليم مستقبل يذكر في العودة الى هذه القطاعات أو الدوائر بصورة دورية . ويأملون مع ذلك فليم المكانية تجاوز هذه الصعوبات .

٣٦ ـ ولهذه الأسباب يود المفتشون التأكيد على أن العقد التناوبي المقترح لم تقدم توصية فيه الا كاكانية من الا مكانيات . وفي هذا الصدد يمكن اجرا وختاما ، يود المفتشون أن يؤكد وا من جديد ازداد عدد التعيينات المحددة المدة ازديادا كبيرا . وختاما ، يود المفتشون أن يؤكد وا من جديد أن نظام العقود المحددة المدة على أساس التناوب سيسمح ، في جملة أمور ، بتوظيف موظفيلسن على أساس مخطط طويل الأجل ، مع مراعاة تامة لأعلى كفائة مهنية لدى الموظفين ولمبدأ التميلل المجفرافي العادل للدول الأعضا . وهذا من شأنه أن يوفر أيضا فرصة للموظفين بعقود على أساس التناوب أن يعود وا الى المنظمة برتبة أعلى من الرتبة التي كانت لديهم اذا اكتسب الموظفين الذين هم ومعرفة جديدتين أثناء عمله في وطنه وفي المنظمة . وسيكون هذا بمثابة ترقية للموظفين الذين مصم بعقود محددة المدة والذين هم الآن في وضع أقل مواتاة بالمقارنة مع الموظفين الذين بعقسسود بعقود محددة المدة والذين هم الآن في وضع أقل مواتاة بالمقارنة مع الموظفين الذين بعقسسود

[.] ۲۱ مالفقرة ۲۱ مالفقرة ۲۱ مالفقرة ۲۱ مالفقرة ۲۱

هـــا على ضرورة المراعاة التامة لميثاق ومقررات الجمعية المامة ذات الصلة المتعلقة بتعيينات المرشحين الداخليين والخارجيين للوظائف الشاغرة ــ التوصية ه

٣٣ _ جا عنى التوصية ٥ من التقرير الأول ما يلي : "ينبغي أن تصدر اعلانات الوظائف الشاغرة للمرشعين الداخليين والخارجيين في وقت واحد ، وينبغي أن يجرى بدقة النظر في أمر أفضلط مرشح وانتقاؤه وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٠١ من الميثاق ، ولما يتصل بذلك من القرارات والنظلل الأساسي للموظفين الذى أقرته الجمعية العامة " ، وواضح مما سبق أن هذه التوصية في مجملها وتبطة ارتباطا وثيقا بالجوانب الأساسية لسياسة التوظيف التي ينص عليها الميثاق والنظام الأساسي الذى وافقت عليه الجمعية العامة ، ويوصي المفتشون بالتقيد التام والدقيق بأحكام الوثائق المنظمة المتصلة باجرا على الوظائف الشاغرة ،

٣٤ _ غير أن الأمانة الحامة في رأى المفتشين ، تسئ تفسير هذه الأحكام ، ويتضمن التقرير الأول / ٣٤ _ من النظام الأساسي للموظفين ولطريقة التوظيف التي تتبعم الأمانة العامة ، ويؤدى هذا التحليل الى نتيجة مفادها أنه بسبب ســـو الفهم هذا هناك ميل مفرط نحو مل الوظائف الشاغرة الخاضعة للتوظيف الجفرافي بتعيينـــات داخلية .

ه ٣ - وفي الجدول التالي بيانات عن هذا الموضوع:

عدد ونسبة الموظفين في كل رتبة في الوظائف الخاضمة للتوزيع الجفرافي الذين عينوا أصلا في سي هيده الرتبية ، في ٣٠ حزيران/يونيسمه ١٩٨١

| | • | الموظفون | المعيّنون | الموظفون | المرقبون |
|---------------------|-----------------|--------------|--------------|----------|-------------|
| الرتبــة | مجموع الموظفيسن | | ه الرتبــة | | ه الرتبـــة |
| وكيل الأمين العام * | 70 | ۱ ۳ | % o Y | ۱۲ | % & 从 |
| مساعد الأمين المام | 7 r | 10 | % ٦٥ | . | 1, 40 |
| 7 - 4 | ٨٣ | 77 | 188 | ٤Y | % 0 Y |
| ، ــ ا | የ ዩ 人 | 0 人 | % | 19. | %YY |
| o i | ००९ | ነ ሞሊ | 1,70 | 271 | % Y o |
| ن ـ ٤ | YAE | 70 4 | % T T | ٥٣١ | አ ገ人 |
| ۳ _ ن | Y • 7 | ፓ ሃ ን | % ~ 9 | 773 | 1171 |
| | | | | | |

عدد ونسبة الموظفين في كل رتبة في الوظائف الخاضمة للتوزيع الجغرافي الذين عينسوا أصلا في هذه الرتبسة ، في ٣٠ حزيران/يونيم ١٩٨١ (تابع)

| - | الموظفون ا السي هــذه | المعيّنون ، الرتبـــة | | مجموع الموطفيسن | الرتبة |
|-------------|--------------------------|--------------------------|-----|-----------------|----------|
| %07 | 74. | % & & | 1 | ٤١١ | ۷ – ۵ |
| % 7 Y | ٤١ | × ~ ~ | ۲. | ٦) |) _ ن |
| % ٦٦ |) (•] | % T E | 99. | ያ ያለን | المحمسوع |

* يشمل هذا المدد موظفا واحدا برتبة مدير عام .

المصدر: شعبة تنسيق السياسة ، ادارة شؤون الموظفين (آخر الأرقام المتوفرة) .

تشير الأرقام الواردة في هذا الجدول الى أنه في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨١ كان عدد موظفي الفئة الفئية وما فوقها الخاضعين للتوزيع الجفرافي الذين عينوا من الخارج في درجاته الحالية ثلث المجموع فقط بينما رقي الثلثان ترقية . واذا أخذت الوظائف التي برتبة ف ي وق د و و مد ي الدالة ثلث الموظفين الذين رقوا الى هذه الرتب تمثل ٧٥ في المائة ، ولم يوظف مددن الخارج الا ما يقرب من ٢٥ في المائة من الموظفين الذين هم في هذه الرتب .

٣٦ _ ويمتقد المفتشون أن الترقية التي تأتي بمرور الزمن لا تعني بالضرورة اكتساب المرشعيـــن الداخليين خبرة مهنية حقيقية ولكنها تؤدى حتما الى الاستعاضة ، في كثير من الحالاتعــــن الموظفين الذين يعملون أساسا بتعيينات معددة المدة بمرشعين داخليين بعقود دائمة .

٣٧ ـ وأدت هذه المارسة في كثير من الأحيان الى تعيين موشحين من الخارج في وظائف أدنسى رتبة أثناء تعيين خلف لموظفين يعملون أساسا بعقود معددة المدة . وهذا يخلق لا معالة عواقب سياسية خطيرة ويضع الموظفين من البلدان التي يعمل مواطنوها أساسا بتعيينات دائمة في وظائب لها امتيازات وسلطة في الأمانة العامة للأم المتحدة بينما يشغل الموظفون الآخرون الذين يعملون بتعيينات معددة المدة ، الى عد كبير ، وظائف صفيرة فقط من الفئة الفنية . ويبدو أن هسدنا النهج تعييزى من حيث الجوهر ويشكل بالطبع مصدر ظن له ما يبرره للدول الأعضاء التي هسي الآن غير ممثلة فضلا عن الدول الأعضاء التي يعمل مواطنوها أساسا بتعيينات معددة المدة . وطلسي فير ممثلة فضلا عن الدول الأعضاء التي يعمل مواطنوها أساسا بتعيينات معددة المدة . وطلسي ذلك ، يرى المفتشون أن أية معاولة لتعديد التوظيف الخارجي للوطائف التي برتبة عدم "وسا فوقها من أجل توسيع امكانيات الترقية الداخلية ستكون مخالفة للميثاق ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة الصناقة بالتوزيع الجفرافي العادل للوطائف في كل الرتب .

^{*} ملاحظة : فيما يتعلق بالتوظيف برتبة ف ـ ١/ف ـ ٢ ، قررت الجمعية العامة أن ٣ في المائة من الوظائف الشاغرة في هذه الرتبة ينبغي تخصيصها لترقية موظفي فئة الخدمات العامة عن طريق اجراء امتحانات سابقة .

٣٨ - وان اعطاء الا فضلية للموظفين الذين هم بعقود دائمة يجد التأييد عادة بالاشارة السي المحاجة الى ترقيتهم ، والى رأى لجنة الموظفين . . . الخ . وفي هذا الصدد ، يود المفتشون التأكيد على أن الدفاع عن المصالح والحقوى الشرعية للموظفين الدائمين أمر طبيعي . ومع ذلك ، ينبغي أن يستند هذا الدفاع الى الميثان ومقررات الجمعية المامة ذات الصلة لكيلا يخلن مشاكل اضافية أمام قيام المنظمة بأدائها العادى لوظيفتها .

وا و ــ التوزيع الجفرافي للموظفين في الرتب العليا ورتب تقرير السياسة ــ التوصية ٦

97 - 10 جوهر التوصية 7 الواردة في التقرير الأول يعني انه من أجل ضمان التوزيع الجفرافيي العادل للموظفين في الرتب العليا ورتب تقرير السياسة من الضرورى تحسين تمثيل الدول الأعضاء فير المعثلة والدول الأعضاء المعثلة تمثيلا ناقصا في هذه الرتب وتتطابق هذه التوصية تماما مسلع فير المعثلة والدول الأعضاء المعثلة القرارات 77 > 1 (0 - 1 > 1) ، 0 > 00 (0 - 1 > 1) ، 0 > 00 (0 - 1 > 0) ، 0 > 00 (0 - 1 > 0) ، 0 > 00 (0 - 1 > 0) ، 0 > 00 (0 - 1 > 0) ، 0 > 00 (0 - 1 > 0) ، 0 > 00 (0 - 1 > 0) ، 0 > 00 (0 - 1 > 00) ، 0 > 00 (0 > 00) ، 0 > 0

• > _ واقتى المفتشون عند نظرهم في الطرق الممكنة لبلوغ عنده الفاية الهامة ، وضع أهـــداف اسمية ، من حيث عدد الوظائف في الرتب العليا ورتب تقرير السياسة ، لكل منطقة جفرافية ، وعند مل الشواغر في هذه الرتب ينبغي ايلا الاعتمام الواجب للنطاقات المستصوبة المرجحة المعمـــول بها .

(٤ ـ وجا في تعليقات الأمين العام على تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن التوزيع الجفرافي انه استجاب الى الطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٢١٩/٣ (فيما يتعلق بضمان أن يكون لله ول الأعضا تمثيل كمي ونوعي متوازن) . ومع ذلك ، وفي نفس الوقت ، تم التصريح بأن النطاقات المستصوبة المرجحة "لم تستعمل قط بوصفها مقياسا منتظما لتمثيل الدول الأعضا من أجل توجيه سياسها التوظيف " (١٢١) . ويعتقد المفتشون ان الاستخدام الصحيح للنطاقات المستصوبة المرجحة سيخدم مصالح المنظمة في تحقيق التوزيع الجفرافي العادل لموظفي الأمانة العامة .

73 ـ وتشير البيانات الاحصائية الواردة في الوثيقة 1. A/36/407/Add الى انه أثناء الفسسترة الامرام ١٩٧٨ الى انه أثناء الفسسترة ١٩٧٨ ـ ١٩٨١ كانت هناك بعض التحسينات في توزيع الموظفين في الرتب العليا ورتب تقرير السياسة من حيث النسبة المئوية أو في العلاقة بين وضع التوظيف الفعلي للمناطق الجفرافية ونقطة الوسسط من نطاقاتها المستصوبة ، وكانت هذه التفييرات (بالنسبة المئوية) كما يلي (١٣):

[·] ٢٨ الفقرة ٨/36/407/Add.l (١٢)

⁽٣١) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٩ .

| الفـــرن (٦)—(٥) | <u>۱۹۸۱</u> النسبـة الفعلية | , | الفــــرن (۳)—(۲) | <u>۱۹۷۸</u> النسبـة الفعلية | نقطة الوسط | المنطقــة |
|---------------------|-----------------------------------|-------------|----------------------|-----------------------------------|---------------------|-------------------------------------|
| Υ | 7 | . 8 | ٤ | ٣ | ۲ | , |
| + <i>نار</i> (| الراه (| ارلا (| ۲ره | اره۱ | ۳۱۶۳ | آسيا والمحيـــط الهادئ |
| -72. | ۳ر۳ (| ٥ د ١ | 124+ | 3115 | ۲ر۱۰ | ا فريقيــا |
| س.ار۳ | ٤ره ۱ | ۲۱۹ ۱ | •ر ٤ | ۲ر۹ (| ***** | ا مريكا الشمالية والبحر الكاريبي |
| + ٥ر ٠ | ۲ر۸ | YcY | +٩ر١ | ار۹ | 7 . Y | أمريكا اللاتينية |
| 7ر۲ | ۲۰۰۱ | זכץ ו | س ار۳ | اراا | ٢ر٤ ١ | أوروبا (الشرقية) |
| + ٧ ر٢ | ەر ە ۲ | لر۲۲ | +\$ر٣ | ار۲۲ | ٧ ٢ ٢ | أوروبا (الفربية) |
| +3ر۱ | ٩ڒ٦ | ەر ە | + ٦٦ (| ٦٦٠ | } ر } | الشرق الأوسط |
| ەر ٠ | ٥ر ٠ | | + ار ۱ | ارا | | فيرهــا |
| | ٠٠٠٠ | ١٠٠٠٠ | | ٠٠٠٠ | ۰ر۱۰۰ | المجموع |

تبين هذه الأرقام انه اثناء السنوات الأربع الماضية تغير تمثيل الدول في وظائف الرتـــب العليا ورتب تقرير السياسة (مد ـ وما فوقها) كما يلي:

ر ' تحسن في المتوسط وضع البلدان النامية في آسيا والمحيط الهادئ ، وافريقيا ، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي ، والشرق الأوسط من ــ (في المائة فـي ١٩٧٨ الى + ٢ر٣ في المائة في ١٩٨١ فون اجمالي نقطة الوسط الخاصة بها ؛

" " وضع بلدان أوروبا الشرقية هوأنها لاتزال ممثلة تمثيلا ناقصا في هذه الرتب .

٣٤ ـ وتبين هذه الأرقام أن القلق الذي أعربت عنه الجمعية العامة تشاطرها فيه الأمانة العامية وأن بعض التدابير قد اتخذت لتحسين التوزيع الجفرافي للموظفين في الرتب العليا . ومع ذلك ، يعتقد المفتشون أن هذه التدابير ليست كافية لبلوغ الأهداب التي نصت عليها الجمعية العامية لتحقيق التوزيع الجفرافي العادل للموظفين في الرتب العليا ورتب تقرير السياسة .

٤٤ _ وختاط لهذا الفصل ، يود المفتشون الاشارة الى أنهم يرون أن من غير الضرورى لهم في هذه المرحلة أن يعطوا مزيدا من التفاصيل في هذه الاضافة عن التوصيات γ _ . . ١ التي قد موميا في تقريرهم الأول والتي تتصل بمسائل تقنية نسبيا بشأن الممارسة المتعلقة بالموظفين ، بالرغم مين انهم طزالوا يمتقدون أن هذه التوصيات لا تزال صحيحة وتستحق النظر من جانب الجمعية العامية في جهودها لتحقيق توزيع جفرا في عادل للموظفين في الأطنة العامة .

ثالثا ـ النتائـج

رع _ يشير تحليل البيانات الاحصائية والوثائق الرسمية عن تمثيل الدول الأعضاء في الأمانية المامة للأم المتحدة الى أنه لم يحدث تغيير ملحوظ المافي التوزيع الكمي أو النوعي لموظفي الأمانية العامة منذ الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة ، ولم يراع مبدأ التوزيع الجفرافي للموظفيين تماما في كثير من الادارات والمكاتب أثناء هذه الفترة .

73 _ وان الموامل التي تعون تطبيق مبدأ التوزيع الجفرافي العادل الذى وصفه المفتشـــون في تقرير وحدة التفتيش المشتركة الأول عن هذا الموضوع استمرت في سياسة التوظيف والممارســـة المتعلقة بها في الأمانة العامة . ويمكن تلخيص هذه العوامل كما يلي :

- (١) تعيين مواطنين من بلدان ممثلة تمثيلا زائدا ؛
 - (٢) استخدام واسع النطاق للصقود الدائمة ؛
- (٣) تفضيل مل الشواغر عن طريق نقل الموظفين من الداخل ؛
- (٤) عيوب في التوزيع الجفرافي للموظفين في الرتب المليا ورتب تقرير السياسة .
 - ولا توجد دلائل تذكر على أن هذه العوامل قد تم التفلب عليها .

γ ي والمفتشون مقتنمون بأنه من أجل تحقيق التنفيذ السريع لمقررات الجمعية العامة الكثيسرة المتصلة بالتوزيع الجفرافي العادل لموظفي الأمانة العامة من الضرورى اتخاذ تدابير قوية والزاميسة لمعالجة العيوب القائمة في تطبيق هذا المبدأ ويعتقد ون بأن التوصيات التي وردت في تقريسر وحدة التفتيش المشتركة الأول عن التوزيع الجفرافي (Δ/36/407) يمكن أن تكون أساسا لحل حقيقي الهذه المسألة الهامة ، التي ظلت مثار قلق للدول الأعضاء منذ قيام الأمم المتحدة .